

فالمع منه على اختلاف قول من ليس بالحلاق **الابعدان** قيل لما شرنا في الذكر افضل ام لا
يقال ان كان الذكر كاملا يستأجر من غير ان يحل جميعه وذلك ولا يفر له افضل وان كان
بخلاف ذلك فالجنيح اولى لان له تأثيرا في الزالة الرين ومنه من القلب قال بعضهم
ذكر الواحد وحده وذكر الجماعة كمثل مؤذن واحد ومؤذنين جماعة فكما ان اصوات المؤذنين
تقطع جرم الهوى اكثر مما يقطع صوت واحد كذلك ذكر جماعة على قلب واحد اكثر تأثيرا
وقوع فيهم الحجب عن القلب من ذكر واحد وحده وايضا يحصل لكل واحد ثواب ذكر نفسه وتوابعه
سماع ذكر غيره وان الله تعالى شبه القلوب القاسية بالجارح يقول تعالى ثم جعلناهم
من بعد ذلك قلوبا كما جعلناهم اوتارا شديدا وواحد لا يستسلم ليقوم وكذلك القلوب لا تستسلم
وتولد مساوئها بالذكر القوي وهو في الاجتماع اقوى وان قيل بالاجتماع قد يفتن بعضهم
بدعة منكرة قلت اطلاق ذلك غير صحيح بل الظاهر انه ستم حصة بحبها الله وسوله
اذا كان موافقا للشرع وايضا اذ فضل من عبادته قوم يحققون لذكر الله سبحانه وقد
من يله من الكتاب والسنة والاشرف الكفاية واما اذا كان لربا وسعته وتاخره
وتعطيل للاعطاء وتعطيل وتعميق فذلك يبيح استد قباحة وبدعة حكرة وهو الغالب
ربما ساعد على اكثر اجتماعات الناس للذكر وهم القرائت وهو الجليل المجلد من الخصال
ثم فان لمائة كانوا من أهل الله المومنين بقرآنه الفارقت بين الحق والمباطل مجموعته
لا يعلمون وعلمهم وقيل ما هم فاجتهدوا في معرفة نفسك ودعا لها وما لها وما عليها
ولا تكن ممن قال الله تعالى فيهم قل هل ينسلكم الا حشر رب اعلم الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا
وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا وقد قال بعض العارفين اني لاحسن عليه هولا اكثر من
على جميع على مرات المصروف والمعاصي لانهم معتقون بان فعلهم صحيح ومعصية وهو معتقد
انهم على طاعة وقربة مع كون فعلهم معصية سبحة ولقد صدقت في قوله مع انهم محبون
باحوالهم منكرون باقوالهم وافعالهم المنحجب بعيد من الحذر والتمسك فهو روي حال التلاوت
ذلك قال المجاهد رحمه الله تعالى اني لا ارى الرجل على معصية فاجتهد الله المعصية اكثر مما
يخطا على وقال بعضنا ابن عيينة رحمه الله تعالى كانت معصيته في التسوق فاجتهد في التوبة

فان اذم

فان اذم عصي مشتقا فغيره وان كانت معصية في غير قوله العترة فان اذم يصح من كل المعصيات
ويوم الله سبحانه اذم عطاء الله حيث قال معصية اذم حيث ذلوا واصفرا لخير من طاعة اذم عترة اذم
القاسية اذ قيل لهما افضل ذكر الله الله مفردا او مع زيادة رسول الله صلى الله عليه وسلم كما
ان النام مجتمعون في ذلك ففهم من فضل الجمع بينهما ومن فضل غيره وعلى الاخير ينبغي ان
بالاحتمال في الاحوال والاشخاص من كانت لا ينادي بحمده الا الله وكانت موافقة لطبيعه فادرك
للمفرد لانها متضمنة للشهادة للرسول صلى الله عليه وسلم اذ من معناه اني كل ما لم يشر الله
وايات لم تسجد له وايضا لا اعظم من رساله سيد الوصوة وعين الراهمة والوجه الذي عليه
ولذلك اوردت في كثير من الاحاديث معناه ان ينادي بحمده وتقر به جمعيتها ولا يله ان
يجمع بينهما بعد الحاجة اذ الثانية تعدل الاولى في برودها وتطويعها وذلك ما هم اكثر من
العارفين من كان حاله كذلك **السؤال** هل للفضل التكرام تلام القرآن للعلماء في ذلك اختلا
مشهورا وقربه الى الصواب وعليه الجمهور قول الشيخ بن حجر بن عسكارة وافضل المراتب لطلبها
شرع بعينه ويقول الفقهاء ان الله لم يزد فيقال ويختلف ايضا بحسب اختلاف الحال فان كان
الحال يقتضي لاشد كلامه من اولى وافضل اذ هو من جميع القلوب وخطاب الحديث المحقق وان اقتضى
المسئرين غير من المذكار وهو اولى عند ذوق المتصوفين لا ينادي بالامال كلام الله تعالى واصلا لذكره
والله اعلم وقيل القرآن افضل للعلماء ذوقه بالاستسباب **وقال** الشيخ الماكره في الدين من ضرب رحمة الله
تعالى في القنوجات ينبغي للمحقق ان لا يذكر الله الا بالاداء كما لو اراد في القرائت بعين صاحبها الذكر والثناء
مفاحي الوهن في ذكره قائما ليجتمع له اجر الذكرين والسائلين الا قوله **وقال** المصنف ان صاحبها الذكر والثناء
رضي الله عنه وانه القرائت افضل للشافعي وكلهم بلا ناهي الله تعالى في جميع احوال بلامه وفي بعض احوال
نهائه فان القرائت هو المشتمل على صنوف المعارف والاشكال والارشاد في الظروف فما دام العبد متصفا
بالصبر للاخلاق وحصل المعارف فالقراية اولى به واذا كان العبد غير متصفا باليقين في الاخلاق
وحصل المعارف بل جاور ذلك واستوى في التصرف عليه بحيث يرجو له ان يفتن به ذلك في الاستغناء
فله حصة الذكر اولى بان القرائت مجادث ذكركه واسترح به في رها من الحنة والمريد المذهب الى الله تعالى
لا ينبغي ان يلقب بالحننة وما يصاحبها بل ينبغي ان يجعل همه هها واحدا وذكره ذكرا واحدا